

67) برنامج مجالس الفقه (حلقة مفهومة) | إذاعة القرآن الكريم

| الشيخ أ.د سعد الخثلان

سعد الخثلان

مجالس الفقه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه في

الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء. إذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية - [00:00:00](#)

تقدم مجالس الفقه برنامج حوارى تناقش فيه الموضوعات الفقهية بأسلوب سهل ميسر برفقة ثلة من اهل العلم المتخصصين في الفقه. مجالس الفقه. اخراج راشد بن فهد الهويشن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين - [00:00:29](#)

حياكم الله ايها الاخوة المستمعون والمستمعات في برنامجكم مجالس الفقه مجالس الفقه برنامج يذاع عبر اثير إذاعة القرآن الكريم.

نتدارس فيه المسائل الفقهية والنوازل المعاصرة مما يحتاج الى معرفة اه كل مسلم - [00:01:00](#)

يصحبنا في هذا البرنامج فضيلة شيخنا الاستاذ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان استاذ الفقه بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية والمدرس بالحرمين الشريفين. فباسمي وباسمكم جميعا نرحب بشيخنا فمرحبا بكم. حياكم الله وبارك فيكم وحييا الله

الاخوة المستمعين. احسن الله اليكم - [00:01:18](#)

شيخنا كنا في حلقات ماضية آآ نتجول في مسائل الفرائض والاحكام المتعلقة بذلك ولا يزال الحديث في هذا الباب العظيم. ولعلنا اه

ان نتكلم في هذه الحلقة اه عن عن موضوع في علم - [00:01:40](#)

فرائض يسمى بالرد وقبل الدخول في تفاصيل احكامه بود لو بينتم لنا ما معنى الرد في علم الفرائض الحمد لله رب العالمين وصلى

الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين. اما بعد - [00:01:59](#)

فالرد عند الفرضيين يفرده بباب ويذكرون مسائله واحكامه ونبدأ اولا ببيان معناه الرد في اللغة يطلق على معان اه منها الارجاع

والمنع والصراف اه فمن معاني المنع تقول رددت العدوان. رددت العدوان اذا منعته - [00:02:19](#)

ومن معاني الارجاع تقول رددت المبيع اذا ارجعته ومن معاني الصراف تقول في الدعاء اللهم رد كيدهم عني اي اصرفهم الرد في اللغة

يرجع على آآ يرجع الى هذه المعاني - [00:02:44](#)

المنع والارجاع والصراف واما معناه في اصطلاح الفرضيين وهو ارجاع ما يبقى في المسألة بعد اصحاب الفروض على من يستحقه

منهم بنسبة فروضهم عند عدم العصبه وهناك من يعرفه بانه الزيادة في الانصاء والنقص في السهام - [00:03:02](#)

يعني نوضح هذا بمثال هالك عن بنت وليس له عاصم ليس له في الدنيا الا بنت ليس له ابنا عم ليس له اخوة ابوه وامه غير

موجودين ليس له قريب سوى آآ بنته. فالبنت - [00:03:25](#)

ستأخذ النصف فرضا النص المتبقي الى اين يذهب اه عند القائمين بالرد يقولون النصف المتبقي يرد على البنت. فمعنى ذلك ان هذه

البنت تأخذ النصف فرضا والباقي ردا نعم. احسن الله اليكم. اذا شيخنا نلاحظ ان هناك تشابه - [00:03:43](#)

اه بينما يسمى بالرد في علم الفرائض وهناك ايضا موضوع اخر في علم الفرائض يسمى بالعود هل بينهما يعني علاقة اه العلاقة بين

الرد والعود علاقة عكسية الرد هو عكس العود تماما - [00:04:05](#)

فان الرد هو الزيادة في الانصاء والنقص في السهام بينما العود النقص في الانصبة والزيادة في السهام معنى العود ان اه التركة

تضييق يعني مثلا هالكة عن زوج اختين شقيقتين الزوج النص والاختان الثلثان. نعم. فاذا - [00:04:25](#)

هذا الزوج النصف لم يتبقى للاختين الثلثين. واذا اخذت الاختان الثلثين لم يتبقى للزوج النصف. معنى ذلك انه يدخل النقص على الجميع. هذا هو العور الرد على على العكس من ذلك يكون التركة فيها فائض. يعني مثل ما ذكرنا هالك عن بنت هالك عن ام وليس له اقارب ليس له عصة. المتبقي - [00:04:45](#)

هذا يرد على اه صاحب او اصحاب الفرض. هم. وبهذا يتبين ان العلاقة بين الرد والعول علاقة عكسية احسن الله اليكم. آآ شيخنا الرد آآ ما حكمه؟ وهل هو معمول به في الفرائض - [00:05:05](#)

اه الرد محل خلاف بين الفقهاء على قولين فمنهم من قال بالرد اي انه يرد على اصحاب الفروض بقدر فروضهم هذا القول آآ عن عدد من الصحابة روي عن عمر وعلي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم - [00:05:23](#)

وهذا القول هو المذهب عند الحنفية والحنابلة وقال به آآ الشافعية آآ في بعض الاحوال والقول الثاني آآ القول بعدم الرد وانما يصرف الباقي لبيت المال قد روي هذا القول عن زيد بن ثابت وهو المذهب عند المالكية وقال به الشافعية في بعض الاحوال -

[00:05:42](#)

القائلون بالرد استدلوا بعموم قول الله تعالى واولوا ارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله آآ قالوا اصحاب الفروض اخص ذوي

الارحام آآ يكونون اولى بالباقي وايضا استدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فهو لورثته - [00:06:05](#)

حديث اصله في الصحيحين وهذا عام في جميع المال يشمل المتبقي بعد الفروض فيكون للورثة دون بيت المال وايضا استدلوا

بحديث سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه في قصة مرضه - [00:06:24](#)

وفيه انه قال يا رسول الله انه لا يرثني الا ابنة لي فاوصي بمالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث قال فالثلث كثير انه اه

انك ان تذر ورثتك اغنياء اه خير من ان تذرهم عالة يتكفون الناس - [00:06:39](#)

شهد قوله لا يرثني الا ابنة لي وحصل الميراث على ابنته. وهذا لا يكون الا برد النصف المتبقي بعد فرضها عليها وقد اقره النبي صلى

الله عليه وسلم على هذه المقولة وعلى هذا الفهم - [00:06:59](#)

ابو سعد رضي الله عنه كان لما اتاه المرض اه وهو في مكة اعتقد ان هذا مرض الموت ولكن قال له النبي عليه الصلاة والسلام ولعلك

ان تخلف ينتفع بك اقواما وضر بك اخرون وبالفعل شفاه الله عز وجل وقاد المسلمين في معركة القادسية انتفع به المسلمون وضر به

- [00:07:16](#)

آآ الفرس آآ وايضا رزق باولاد كثيرين. رزق باولاد كثيرين فيعني هذا اية من آيات النبي عليه الصلاة والسلام كيف انه قال ذلك له

وتحقق ما اخبر به احسن الله اليكم وشكر الله لكم - [00:07:38](#)

اه شيخنا اذا قلنا باعمال الرد في اه باب الفرائض فهل يرد على جميع اصحاب اه بقي فقط ادلة القول الثاني احنا ذكرنا ادلة القول

الاول ويعني ذكرنا ادلة من من الكتاب والسنة هو من المعنى ان اصحاب الفروض يقولون احق ببيت المال بما بقي بعد الفروض من

مال ومورثهم - [00:07:57](#)

ان بيت المال يصرف منه لعموم المسلمين. بينما اصحاب الفروض هم اولى بمال قريبتهم من الاجانب يبقى ادلة القول الثاني وهم

القائلون بعدم الرد. نعم. قالوا ان الله قد فرض نصيب كل واحد من الورثة فلا يزداد عليه - [00:08:20](#)

القول بالرد يستلزم الزيادة على الفروض وهذا خلاف القرآن واجيب عن ذلك بان تقدير الشارع للفروض انما يدل على استحقاق

اصحابها له لكنه لا يمنع من الزيادة عليها اذا وجد مقتضي للزيادة - [00:08:36](#)

بدليل ان الاب مثلا فرض له السدس كما في قول الله تعالى ولا يويه لكل واحد منهما السدس بما ترك ان كان له ولد لكن ذلك لا يمنع

من ان يأخذ الاب الباقي تعصيبا - [00:08:52](#)

كذلك الزوج فرض له النصف او الربع ولا يمنع ذلك من ان يأخذ الباقي تعصيبا اذا كان ابن عم فرض له السدس ولا يمنع ذلك من اخذه

للباقي تعصيبا اذا كان ابن عم - [00:09:06](#)

إذا كانت الفروض لا تمنع من الزيادة عليها بالتعصيم. فكذلك لا تمنع من الزيادة عليها بالرد أيضا أصحاب هذا القول وهم القائلون بعدم الرد قالوا ان التوريث بالرد قول بالرأي - [00:09:19](#)

قالوا ان التويث بالرد قول بالرأي. والمواريث لا تثبت بالرأي وانما مبناها على التوقيف. ونوقش ذلك بعدم التسليم عدم التسليم بان القول بالرد توريث بالرأي بل هو توريث من مقتضى دلالة النصوص كما سبق في ادلة القول الاول - [00:09:32](#)

وبهذا يتبين ان القول الراجح هو القول الاول وهو القول بالرد. وذلك لقوة ادلته ولضعف ادلة القول الثاني ولهذا فان بعض المتأخرين وفقهاء المالكية والشافعية يفتون بالقول الاول مع ان المذهب عندهم عدم القول بالرد - [00:09:49](#)

نعم. احسن الله اليكم وشكر الله لكم هذا البيان والايضاح اه اذا تقرر ان القول الراجح في المسألة والعمل بالرد يعني يرد في الذهن سؤال آه هل يرد على جميع الورثة او جميع الوارثين - [00:10:09](#)

او انه خاص بفئة معينة من الورثة اه الرد انما يكون على اصحاب الفروض فقط على اصحاب الفروض ما عدا الزوجين فلا يرد عليهم لان سبب الرد هو القرابة بينما سبب التوارث بين الزوجين هو عقد الزوجية - [00:10:26](#)

للقرابة ولهذا قال الموفق بن قدامة رحمه الله المغني قال لا يرد على الزوجين باتفاق اهل العلم اه هناك بعض العلماء المعاصرين اه قال بانه يرد على الزوجين واستدلوا بما روي عن عثمان رد على زوج - [00:10:46](#)

واجيب عن ذلك بان هذا الاثر وهو ان عثمان رد على زوج لا اصل له لا يعلم له اصل في دواوين السنة انما هو يعني اثر موجود في بعض كتب الفقه لكن ليس له اصل معروف. هذا غير مسند؟ غير مسند - [00:11:09](#)

وعلى تقدير صحته فهي واقعة عين يحتمل ان عثمان انما اعطاه لكونه عصبه او لكونه ذا رحم او اعطاه من بيت المال لا على سبيل هذه واقعة عين ووقائع العيان يتطرق اليها الاحتمال فلا يصح الاستدلال بها - [00:11:24](#)

وهناك من نسب هذا القول لابي عباس ابن تيمية وهذه النسبة لا تصح ليس هذا القول قولاً لابن تيمية رحمه الله ولم يصرح بذلك ما قال به بعض المعاصرين وقولهم هذا مسبوق بالاجماع - [00:11:41](#)

فالصحيح وما عليه عامة اهل العلم قديما وحديثا من انه لا يرد على الزوجين وان هذا محل اجماع بين العلماء. وان وان قول من قال من المعاصرين بالرد على الزوجين انه قول مسبوق - [00:11:57](#)

بالاجماع احسن الله اليكم اذا من اين اتى الغلط على ابن تيمية في نسبة هذا القول له يعني في في كلام محتمل له فهم بعض المعاصرين انه يرى الرد على الزوجين لكن يعني هذا غير صحيح لان له كلام في موضع اخر - [00:12:15](#)

صرح صرح فيه بعدم الرد على الزوجين. وكلام العالم يرد المتشابه فيه للمحكم. جميل. لا تصح النسبة لابن تيمية في القول بالرد على الزوجين. احسن الله اليكم وشكر الله لكم - [00:12:31](#)

اذا تقرر هذا بان الرد يكون على اصحاب الفروض ما عدا الزوجين فهل اه هناك شروط لا بد من توافرها للعمل بالرد نعم اشترطوا للقول بالرد على اصحاب الفروض يشترط ثلاثة شروط. الشرط الاول - [00:12:46](#)

وجود صاحب فرض يرد عليه والشرط الثاني الا يوجد في المسألة عاصم لانه اذا وجد عاصم اخذ الباقي وحينئذ لا يكون في المسألة رد والشرط الثالث الا تستغرق الفروض التركة - [00:13:04](#)

لانها اذا استغرقت فروض التركة لم لم يوجد باق. وحينئذ لا يكون هناك رد احسن الله اليكم وشكر الله لكم قبل قليل شيخنا ذكرنا بان الرد يكون على اصحاب الفروض ما عدا الزوجين وهذا يعني آه قد يكون فيه اجمال اذا اردنا التفصيل في - [00:13:21](#)

اصحاب الفروض او عفوا اصحاب الرد او اصناف اهل الرد من هم على وجه التفصيل؟ نعم اصناف اهل الرد اولا نستبعد الزوجين كما ذكرنا فلا يرد عليهما فمعنى ذلك ان اصناف اهل الرد هم اصحاب الفروض ما عدا الزوجين وهم - [00:13:40](#)

البنات واحدة فاكثر وبنات الابن واحدة فاكثر والام والجدة واحدة فاكثر والاخت الشقيقة واحدة فاكثر والاخت لاب واحدة فاكثر. وولد الام ذكر او انثى يعني الاخ لام سواء كان ذكرا او انثى واحدا فاكثر. هؤلاء فقط هم اصحاب الرد - [00:13:58](#)

احسن الله اليكم وشكر الله لكم آه نأتي الى يعني آه لبي هذا الموضوع وما يتعلق بكيفية الرد في المسألة الفرضية القائلون بالرد وقلنا

ان هذا هو القول الراجح يقولون في في صفة العمل في مسائل الرد - [00:14:21](#)
بانه بان المسائل تقسم الى قسمين القسم الاول الا يكون مع اهل الرد احد الزوجين ولا يخلو الامر حينئذ من ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يكون من يرد عليه شخصا واحدا. نعم. كبرت مثلا كأه فله جميع المال فرضا وردا. يعني لا يوجد الا شخص واحد في المسألة.

شخص - [00:14:39](#)

واحد من اصحاب الفروض مثلا هالك عن ام ليس له في الدنيا الا ام فلها الجميع المال فرضا وردا. الثلث فرضا والباقي ردا الحالة

الثانية ان يكون من يرد عليهم صنفا واحدا - [00:15:01](#)

واصل المسألة من عدد رؤوسهم لكونهم قد استووا في موجب الميراث مثال ذلك هالك مثلا عن اربع اخوات تكون مسألة من اربعة

لكل واحدة واحد. يعني معنى ذلك ان كل واحدة تاخذ الربع - [00:15:17](#)

عن ثلاث بنات المسألة من ثلاثة لكل واحدة واحد وهكذا الحالة الثالثة ان يكون من يرد عليهم اكثر من صنف اما صنفين او ثلاثة

اصناف ولا يتجاوز من يرد عليهم ثلاثة اصناف. لماذا؟ لانهم اه اذا تجاوزوا الثلاثة. فالمسألة اما ان تكون مستغرقة او عائلة. هم -

[00:15:32](#)

وصفة العمل في هذه الحال اذا كان من يرد عليهم اه صنفين او ثلاثة ان يعطى كل وارث ساهمه مقتطعا من اصل ستة يعني دائما

اصل المسألة ستة دائما. فيعطى كل والد ساهمه مقتطعا من اصله ستة. ويكون مجموع ويكون مجموع السهام هو اصل مسألة -

[00:15:55](#)

يا اهل الرد فنوضح هذا بالمثال ولعل نسألك يا شيخ فهد اه هالك عن اه اخ لام وجدة نعم الاخ اليوم هنا سيأخذ السدس. نعم. والجدة

اه ستأخذ السدس. سدس وسدس - [00:16:15](#)

ونحن قلنا دائما الاصل ستة. نعم. ستة ترد الى كم؟ سترد الى اثنين. الى اثنين. معنى ذلك الاخ الام يكون له النصف. والاخوة اه الجدة

يكون لها النصف صحيح. طيب اه لو اخذنا مثلا على الثلاثة اصناف - [00:16:34](#)

اه هالك عن بنت وبنت ابن وام البنت كم نصيبها؟ البنت هنا لها النصف. النصف. وبنت الابن لها السدس. السدس ثلثي. والام؟ والام هنا

لها السدس. السدس لوجود الفرع نحن قلنا دائما الاصل ستة - [00:16:51](#)

اه نصف الستة كم؟ اه ثلاثة. ثلاثة وسدس الستة؟ واحد. واحد وسدس ستة؟ واحد. واحد. معك ثلاثة زائد واحد زائد واحد؟ اه سترد

الى خمسة. خمسة فترد من ستة الى خمسة - [00:17:10](#)

هذا هو القسم الاول. القسم الثاني ان يكون مع اهل الرد احد الزوجين ولا يخلو ذلك من حالين. الحالة الاولى ان يكون موجود مع احد

الزوجين شخصا او صنفا وصفة العمل ان يعطى احد الزوجين فرضه من مخرجه والباقي لاهل الرد - [00:17:22](#)

وتصحح المسألة ان احتاجت الى تصحيح والحالة الثانية ان يكون من يرد عليه مع الزوجين اكثر من صنف بان يكونا معه صنفان او

ثلاثة وصفة العمل ان يعطى الزوج او الزوجة نصيبه كاملا وبقية التركة تقسم على اهل الرد وتكون صفة العمل فيها - [00:17:41](#)

العملي في القسم الاول اه تماما وآآ معنى ذلك آآ يعني انها آآ اذا كان هناك زوجان فيسلك بها طريقة المناسخات في الجداول لكن آآ

يمكن بطريقة مبسطة ان آآ يعطى - [00:17:59](#)

والزوج او الزوجة فرضه ثم بعد ذلك تقسم المسألة على هالرد كما ذكرنا في القسم الاول. اه يعني يعطى الزوج او الزوجة فرضه

مستقلة. ثم المتبقي يقسم على اهل الرد. والمتبقي يقسم على اهل الرد. وبذلك لا نحتاج لصفة العمل في القسم الثاني. جميل. وهذا

ذكرته في كتابي تسهيل - [00:18:18](#)

حساب الفرائض. والنتيجة واحدة. والنتيجة واحدة. جميل. فهذا من من من التسهيل ومن احب مزيدا من الامثلة والتوضيح فليرجع

الى كتابه في امثلة وتطبيقات اه كثيرة. اه لعلنا ان اه نأخذ موضوعا جديدا اخر في علم الفرائض كذلك - [00:18:38](#)

وهو ما يتعلق اه بميراث اه ذوي الارحام. ونحن في هذا البرنامج مجالس الفقه نستعرض مسائل فقهية مع شيخنا الاستاذ الدكتور

سعد بن تركي الختلان ولا يزال الحديث في مسائل الفرائض واحكامها، ومعنى موضوع جديد ما وهو ما يتعلق ميراث ذوي الارحام -

ابتداء شيخنا ما المقصود بذوي الارحام في باب الفرائض هنا نعم هذا الباب هو اخر باب معنا في مسائل الفرائض وبالانتهاء من هذا الباب ننتهي مما اردنا شرحه في هذا البرنامج من - [00:19:20](#)

مساء الفرائض ان شاء الله الارحام آآ جمع رحم. وهو في الاصل موضع تكوين الجنين ثم اصبح يطلق على القرابة مطلقا ومعنى الارحام في الشرع القرابة مطلقا سواء اكانوا وارثين او غير وارثين - [00:19:35](#)

اما عند الفرضيين فالمعنى اخص وهو كل قريب لا يرث بفرض ولا تعصيب كل قريب لا يرث بفرض ولا تعصيب الخال مثلا الخال من ذوي الارحام. الخالة من ذوي الارحام ابو الام من ذوي الارحام. ابن البنت من ذوي الارحام. ابن الاخت من ذوي الارحام - [00:19:51](#) العامة من ذوي الارحام لاحظ هنا الفرق بين تعريف ذوي الارحام شرعا وتعريف ذوي الارحام عند الفراضيين. شرعا جميع الاقارب لكن عند الفرضيين اخص. اخص كل قريب لا يرث بفرض ولا تعصيم. نعم. يعني مثل ما ذكرنا من الخال والخالة - [00:20:12](#)

قالها العمه ابن الاخت ابن البنت هؤلاء يسمون ذوو الارحام. احسن الله اليكم وشكر الله لكم اه ذوي الارحام شيخنا اه هل يرثون؟ اه اختلف الفقهاء في تورث ذوي الارحام والخلاف بتورثهم قريب من الخلاف في الرد الذي - [00:20:32](#)

له قبل قليل. آآ القائلون بالرد قالوا ايضا بتورث ذوي الارحام وهم الحنفية والحنابلة قوله عند الشافعية في بعض الاحوال فيقول انهم يرثون وروي هذا القول عن عمر وعن علي من الصحابة رضي الله عنهم - [00:20:50](#)

والقول الثاني وهو مذهب المالكية انهم لا يرثون ويكون المال او ما ويكون المال او ما تبقى بعد احد الزوجين يكون لبيت المال مطلقا هذا هو مذهب المالكي وهو ايضا قوله عند الشافعية في بعض الاحوال - [00:21:08](#)

القائلون بان ذوي الارحام يرثون استدلوا بعموم قول الله عز وجل واولوا ارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله عرف هذه الاية

عامة في جميع الاقارب فيدخل فيها ذوي الارحام بالمعنى الاصطلاحي - [00:21:25](#)

واستدلوا كذلك دليل في هو في الحقيقة واقوى ادلتهم هو حديث عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخال وارث من لا وارث له وهذا الحديث اخرجه احمد وابو داود وابن ماجه - [00:21:41](#)

والترمذي قال عنه آآ انه آآ حديث حسن صحيح وكذلك ايضا الحافظ ابن حجر ايضا حسنه فهو بمجموع طرقه والشواهد حديث

ثابت هو صريح الدلالة فالنبي صلى الله عليه وسلم جعل الخال وارثا لمن ليس له وارث - [00:22:00](#)

والخال من ذوي الارحام فيقاس عليه سائرهم ايضا استدل اصحاب هذا القول بقول النبي صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم ابن اخت القوم وهو حديث الصحيحين وابن الاخت من ذوي الارحام - [00:22:23](#)

اذا كان منهم فهو اولى بالمال من بيت المال اما القائلون بان ذوي الارحام لا يرثون فاستدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث - [00:22:39](#)

قالوا اه اه ذوي الارحام لو كان لهم حق لكان لهم فرض في كتاب الله فلما لم يفرض لهم لم يكونوا وارثين اجيب عن ذلك بعدم

التسليم بان الله لم يعطهم حقا بل اعطاهم حقا كما في ادلة اصحاب القول اول ومنها قول النبي عليه الصلاة والسلام آآ - [00:22:53](#)

من لا ورت له وايضا استدل اصحاب هذا القول آآ بما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب الى قباء يستخير في ميراث العمه والخالة انزل عليه لا ميراث لهما - [00:23:12](#)

وهذا الحديث لو صح لكان صريحا بعدم تورث ذوي الارحام لكنه ضعيف لا يصح اخرجه الدار قطني في سننه هو حديث ضعيف لا تقوم به حجة ضعيف ضعفا شديدا. وبهذا يتبين ان القول الراجح والله اعلم هو القول الاول - [00:23:31](#)

وهو القول بتورث ذوي الارحام لقوة دليله خاصة حديث الخال وارث من لا وارث له فانه حديث صحيح كما سبق وصريح في تورث ذوي الارحام ولضعف ادلة القائلين بعدم التورث. ولهذا اه يعني كما ذكرنا في الرد المتأخرون اه من فقهاء المالكية والشافعية.

يفتون - [00:23:48](#)

لتورث ذوي الارحام مع ان المذهب عندهم هو القول بعدم اه التورث وذلك لقوة اه دليل اه القول بتورثهم الله اليكم شكر الله لكم.

اه شيخنا اه شروط التورث لذوي الارحام ما هي؟ يشترط لتورث ذوي الارحام شرطان فقط - [00:24:10](#)
الشرط الاول الا يوجد صاحب فرض يرد عليه. لانه اذا وجد صاحب فرض فسيرد عليه. وبالتالي لا لا يرد ذوي الارحام والشرط الثاني
الا يوجد عاصم نعم احسن الله اليكم. اه اصناف ذوي الارحام من هم؟ اذا اردنا ان نعرفهم على وجه التفصيل؟ اصناف ذوي الارحام
احد عشر صنفا. وهم اولاد - [00:24:31](#)

واولاد وبنات الابن واولاد الاخوات مطلقا سواء اكن شقائق او لاب او لام وبنات الاخوة الذكور لغير ام يعني الشقائق او او لاب وبنات
بنهم لاحظوا ان بنات الاخوة الاشقاء او الاخوة لاب - [00:24:53](#)
انهم من ذوي الارحام. بينما آآ ابناء الاخوة الاشقاء او ابناء الاخوة لام او ابناء الاخوة لاب. هؤلاء عصبه فرق. نعم. ولذلك لو في مسألة
آآ هالك عن ابن اخ شقيق و بنت اخ شقيق كيف تكون القسمة؟ المال كله لابن الله. احسنت المال كله لابن الاخ الشقيق و بنت الاخ
الشقيق لا تاخذ شيئا. لماذا؟ لان ابن الاخ - [00:25:11](#)

الشقيق عاصم و بنت الاخ الشقيق من ذوي الارحام ايضا بنات الاخوة الذكور لغير ام وبنات بنهم. واولاد الاخوة لام والاعمام لام مطلقا.
سواء اكانوا اعمام الميت او اعمام ابيه او اعمام جده - [00:25:31](#)
وكذلك ايضا من اصناف ذوي الارحام العمات مطلقا سواء كن عمات شقيقات او لاب او لام وايضا بنات الاعمام وبنات والاخوال
والخالات مطلقا يعني سواء اكن اشقاء او لاب او لام - [00:25:46](#)
وايضا الاجداد غير الوارثين من جهة الاب او من جهة الام كابي ام الاب او اب الام فهؤلاء يعتبرون من ذوي الارحام وهكذا الجدات
اللواتي لا يرثن من جهة الاب او الام كام ابي الام مثلا او ام - [00:26:01](#)

آآ ابي الاب او ام ابي ابي ام الاب او ام ابي الام. يعني جدات اللاتي الغير وارثات سواء من جهة الاب او من جهة الام. يعتبرن من ذوي
الارحام. وكل من ادلى بصنف من هذه الاصناف - [00:26:18](#)
العشرة كابن الخال وعمة العممة وخالة الخالة ونحو ذلك فهؤلاء هم اصناف اه ذوي الارحام احسن الله اليكم اخر ما يعني مسألة معنا
متعلقة كيفية التورث ان امكن يعني نعم كيفية توريده ذوي الارحام محل خلاف - [00:26:33](#)

فمنهم من قال انهم يرثون بطريقة القرابة بان يقدم الاقرب فالاقرب من ذوي الارحام آآ كالعصبات وهذا هو مذهب الحنفية ورواية عن
احمد. ومنهم من قال انهم يرثون بطريقة التنزيل بان ينزل كل احد من ذوي الارحام منزلة من ادلى به - [00:26:51](#)
حتى يصل الى الوارث فيأخذ آآ حكمه ارثا وحجبا وهذا هو مذهب الحنابلة وهو القول الراجح انهم يرثون بطريقة التنزيل. يعني مثلا
مثلا ابن البنت ينزل منزلة البنت. ابو الام ينزل - [00:27:09](#)

الام فاذا كان في مسألة ابن بنت واب وام كاننا نقول فيها بنت وام. فالبنت لها النصف والام لها السدس ثم ترد المسألة الى الى اربعة
فكل واحد ينزل بمنزلة من ادلى به - [00:27:24](#)
فمثلا اه العمات ينزلن منزلة الاب. الاخوال ينزلن منزلة الام. الخالات اه منزلة الام. ابو الام اه ينزل منزلة اه الام. بنات اه ابناء الاخوة
بمنزلة ابناء الاخوة وهكذا. نعم. فكل واحد ينزل بمنزلة من ادلى به. هذه هي كيفية التورث وللغرضيين - [00:27:41](#)

اه فيها تفاصيل كثيرة موجودة اه في كتب الفرائض لكن باختصار ان تورث ذوي الارحام انما يكون بطريقة التنزيل بان ينزل كل
واحد منهم منزلة من ادلى به. احسن الله اليكم وشكر الله لكم هذا البيان والايضاح وبهذا الموضوع نكون قد - [00:28:11](#)
على مسائل واحكام الفرائض في هذا البرنامج بحمد الله تعالى ونسأل الله ان يجزي شيخنا الاستاذ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان
خير الجزاء فشكر الله لكم. وشكرا لكم ولاخوتي المستمعين. اه الشكر موصول لمن قام - [00:28:31](#)

بتسجيل هذه الحلقة اخي عثمان ابن عبد الكريم الجويبر الى ان التقييم في حلقة قادمة باذن الله عز وجل ومع موضوع فقهي جديد
استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه كان معكم في ادارة هذه الحلقة فهد بن عبد العزيز الكثيرين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -
[00:28:47](#)

مجالس الفقه برنامج حوارى تناقش فيه الموضوعات الفقهية بأسلوب سهل ميسر برفقة ثلة من اهل العلم المتخصصين في الفقه

